

حكم زكاة الأرض المتخذة قنية | فضيلة الشيخ عبدالقادر شيبه

الحمد رحمه الله 092

عبدالقادر شيبه الحمد

يقول انا املك ارض كبيرة وهي بعيدة عن وسط البلد ولا يستفيد منها شيء. مع اني عرضتها على مكتب عقار لا ابيعها. ولكن لم تساوي

المبلغ الذي اريد بيعها. وهي موجودة - 00:00:00

ولا استفيد منها شيئا ولم اقرر ماذا افعل بهذا سؤاله فهل على هذه الارض زكاة؟ يقول العلماء الاصل في العقار القنية يعني ما هو

اصل الاصل في العقار ما هو صالح لعروض تجارة في الاصل - 00:00:10

العقار ما هو موضوع في الاصل لعروض التجارة تجارة الحبوب والثمار والقمح والامور هذي هذي اللي عروض تجارة لكن لو ان انسان

اشترى عقارا لا يقصد الا بيعه ما خطر على باله ان يقتنيه له او لاولاده - 00:00:28

ما خطر على باله ان يعمره ولا ان يعمره بس قال انا بشتره عشان اول ما يرتفع ابيعه هذا فيه الزكاة كل سنة وبعض اهل العلم يقول

زكه مرة واحدة اذا بعته - 00:00:47

ولكن هو ما دام دخل في عروض التجارة القاعدة عند الفقهاء والعلماء ان عروض التجارة عندي ما يحول الحول عليك على على على

مالك يا صاحب المال؟ صاحب الذهب والفضة والعروض - 00:01:03

اجمع كل ما يعد للبيع عندك اول شي كلمة ما قلتها نطلع المحفظة اللي في مخباتك واحفر القروش اللي فيها واكتبها فرجها وان كان

عندك شيكات في البنوك طلع القروش اللي فيها واكتبها في ورقة - 00:01:17

وان كان عندك سلف عند احد مدين قوي قوي يقدر يسدك يكتبها في الورقة واذا كنت عبد للتجارة مثل دي اكتبها ايضا في ورقة

وشف الارض وش يساوي اليوم وعروض التجارة نضها - 00:01:29

يعني نحولها الى نقد ما هو بقيمة سعر يا مشتراها له بقيمتها اليوم لو انت اشتريها بريال وهي تسوي عشرة ريال الذكاء عليها عشرة

قدر القيمة التجارية اللي عندك من عروض تجارة واحسبها جميعا وطلع عليها المية اثنين ونص - 00:01:44

اما اذا كانت الارض اشتريتها للعقار للقنية او ما قلت لها دنيا ولا تجارة مثل اخونا هذا اللي يقول الان ما عندي لية فيها. يقول ابن

قدامة في المغني واذا واذا آآ شك يعني هي بني ولا آآ ولا تجارة - 00:02:03

في العقاري جانب البنية ستكون كنية ولا تكون تجارة ولا يخرج منها زكاة اذا ترد هي هي تجارة يعني تردد في تجارة ولا بنية؟ -

00:02:24